

غايات التنمية في إطار المشروع الحضاري الإسلامي

الدكتور علي القريشي

نشر في كتاب

إشكالية التنمية ووسائل النهوض.. رؤية في الإصلاح

نخبة من الكتاب والباحثين

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

إشراف مركز البحوث والدراسات سابقا

(إدارة البحوث والدراسات حاليا)

الطبعة الأولى

رجب 1429 هـ - تموز (يوليو) 2008 م

أعيد نشره إلكترونيا في رمضان 1439 هـ / 2018 م

غايات التنمية

(1)

في إطار المشروع الحضاري الإسلامي

(*)
الدكتور علي القريشي

إن الربط بين المادة والروح وبين الاقتصاد والأخلاق وبين المدنية والدين هو سمة المجتمع الإسلامي فالتنمية التي لا تراعي الواقع الموضوعي، ولا تلجأ إلى الطرق والوسائل المنسجمة مع أهداف المجتمع وغاياته، لا يمكنها أن توفر شروط الإقلاع، فضلاً عن تحقيق اللحاق بالدول المتقدمة.

التنمية بصفاتها جهداً مقصوداً لتنظيم النشاط المادي وتحقيق الضمان المعيشي، وتطوير الحياة الإنسانية بأبعادها المختلفة، فلا بد أن تنبثق عن مشروع اجتماعي أو حضاري له بالضرورة تصورات خاصة عن الكون والإنسان والحياة. وعلى هذا فإن من المنطقي أن يكون لكل تنمية غايات ووسائل يتحدد في سياقها ما ندعوه بـ«نمط النمو».

فالتنمية التي تركز على المشروع الحر والمنافسة والتراكم والقوة والإشباع غير المحدودة، ضمن وسائل وأنشطة نفعية ذات طابع دنيوي، تمثل نمطاً معيناً يختلف عن النمط الذي تتبلور غاياته وتحدد وسائله وأنشطته في إطار طابع آخر يترايط خلاله ما هو مادي بما هو معنوي، وما هو دنيوي بما هو ديني.

وفي هذه الدراسة، سنحاول تحليل غايات التنمية في إطار المشروع الحضاري

(1) الأصول الفكرية لهذا البحث منشورة في مجلة كلية الدعوة الإسلامية، العدد 13، 1996م، طرابلس، ليبيا.

(*) باحث أكاديمي.. في كلية التربية بصحار (سلطنة عمان).

الإسلامي، بصفته تمثل الاستراتيجية الفلسفية العامة، التي يمكن من خلالها تبين خصوصية نمط التنمية الإسلامي، وتمييزه عن الأنماط الأخرى.

أولاً: غايات التنمية في المنظور الإسلامي ونقد بعض المفاهيم:

في ضوء ما يقدمه الإسلام من مبادئ وأحكام ورؤية حضارية، يمكننا أن نقف موقفاً نقدياً إزاء العديد من المفاهيم الاقتصادية والتنموية الحديثة، منها:

أ- مفهوم التحديث:

يطرح الفكر الغربي⁽¹⁾، وبعض مفكري التغيير والتنمية في العالم العربي والإسلامي مفهوم «التحديث modernization» بصفته مرادفاً لمعنى «التنمية»، ولكونه دالة تشير، صراحة أو ضمناً، إلى نمط الحياة في المجتمعات الغربية الحديثة⁽²⁾، بحيث يصبح مفهوم «التخلف» هو النقيض لواقع ذلك النمط، وهو تصور يقود إلى اعتبار أن أي مجتمع متخلف لا يمكن أن يتجاوز حالات تخلفه ما لم يشرع في محاكاة الحياة الحديثة في الغرب لا على صعيد العلم والتكنولوجيا وفنون الإدارة والإنتاج والعمل فحسب، بل على صعيد القيم واللغة والفكر وبناء النظم وتحديد الغايات.

وعلى فرض أن يكون التحديث بدلالته الغربية محدداً بالأبعاد العلمية والنفعية، فإن

(1) انظر مثلاً:

- Neil Smelser: The Modernization of Social Relations-ed Myron Weiner, Modernization The Dynamics of Growth, Basic Books Inc., 1960, p. 110.

وكذلك:

- I.R. Sinai, The challenge of modernization chatto and windus, 1964, p.215.

أورده: محمد الحسيني وزملاؤه، دراسات في التنمية الاجتماعية، ط3 (القاهرة: دار المعارف، بدون تاريخ) ص76.
(2) يشترك في ذلك العلمانيون على اختلاف اتجاهاتهم، مع بعض الاختلافات النسبية؛ ويشترك معهم أصحاب التجارب التحديثية في كثير من النظم التي عرفت بها بلدان العالم العربي والإسلامي.

إمكانية ذلك لا تحدث بالسهولة التي يمكن تخيلها؛ لأن استحضار أو إدماج القيم والأفكار والنظم والغايات تفرضه في كثير من الحالات بنية النسق الغربي ذاته، الأمر الذي يؤدي بطبيعة الحال إلى ظاهرة «التغريب westernization»⁽¹⁾.

وللتغريب خطره حين يضع الأفراد والجماعات في سياق تنشئة مفارقة من شأنها أن تؤدي إلى «اغتراب» كثيراً ما يزور الاهتمامات ويحرف القضايا ويقلب الإشكاليات، بل ويساعد على خلق مناخ يدفع إلى تقبل القضايا النسبية على أنها قضايا مطلقة مثل: الليبرالية، اقتصاد السوق، الحرية الشخصية، التعددية الحزبية.. أو جعل المهموم من الدرجة الثانية أو الثالثة هوماً من الدرجة الأولى مثل: التلوث، حماية الشواطئ، الإيدز.. ونحو ذلك مما ليس له معنى أو حجمٌ مشابهٌ في المجتمع الذي ينتمي إليه المغترب⁽²⁾.

وإذا كان لا يُنكر أن قسماً من طرق وأساليب المدنية الغربية ومنتجاتها يتمتع بالحياة الثقافي، أو يمكن تحييده أو تكيفه، فإنه لا بد من الإقرار بأن قسماً آخر يحمل في غايات استخدامه، أو ربما في تكوينه المادي، مضموناً قيمياً أو حضارياً يغيّر القيم والأنماط الحضارية الأخرى.

فالمنازل على الطراز الأوربي، مثلاً، بسياجاتها المنخفضة وسطوحها المكشوفة وشبابيكها المشرعة وأبوابها المتقابلة، لا تنسجم في معطياتها الاجتماعية مع شرط «الستر» الذي يضعه الإسلام للمنازل.

(1) راجع: ر. بون وف. يوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة سليم حداد، ط1 (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1406هـ/1986م) ص 153-154؛ وانظر في معنى التغريب دحمانى محمد، تغريب العالم الثالث.. الخرافات والحقائق، ترجمة دمري أحمد (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، بدون تاريخ) ص 212.

(2) محبوب الحق، ستار الفقر.. خيارات العالم الثالث، ترجمة أحمد فؤاد بليغ (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1977م) ص 108.

كذلك هيئة المرحاض الغربي قد لا تفي حكم «الطهارة» شروطه الفقهية، إلى غير ذلك من الصيغ والأدوات والوسائل المعيشية، التي تتلون بمعايير الغرب وأمطه الثقافية الخاصة، ناهيك عن الوضع على صعيد النظم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، التي تحكمها غالباً القواعد والاختبارات «العلمانية» كنظم البنوك والتربية والارتياح وقواعد إسناد السلطة وغيرها.

إن بعض أنماط التحديث المادي والاجتماعي، التي استجلبتها بلاد المسلمين من الغرب أو قلدها فيها، قد جعلت كثيراً من أبنائها يعيشون حالات من الاضطراب والازدواجية، نتيجة لتصادم هذه المستجلبات أو المقلدات مع العقائد السائدة أو البيئة المحلية، أو لصعوبة تحييدها أو تكييفاً لشروط الحياة الاجتماعية الإسلامية، لهذا اهتز كثير من السلوك التقليدي، وغاب العديد من العادات الحميدة، التي عُرفت بها المجتمعات المسلمة، التي لم تستطع مغالبة البذور الضارة والإيحاءات المنحرفة في بعض عناصر التحديث المجلوب.

من هنا، فإن رفض التفكير الإسلامي لظاهرة التحديث بمعناها التغريبي المشار إليه، ليس رد فعل عصابي، كما يحلل بعضهم⁽¹⁾، بل هو فعل يمليه احترام الهوية والحفاظ على القيم والخصوصية، إملاءً لا يضع حواجز أمام إمكانيات التفاعل مع ما هو إيجابي في حضارات الآخرين، وما تجربة الترجمة للعلوم والأفكار الأجنبية، التي حدثت في عصر المأمون إلا تعبيراً عن هذا الموقف.. ولكن تبقى المثاقفة المتأملة للغايات والوسائل التي يعلنها أو يستبطنها التحديث غير غافلة لحقيقة أن التحديث الغربي كبنية عامة ما قام، بخاصة في القرنين الأخيرين، إلا على الفصل بين المادة والروح، وبين الاقتصاد

(1) راجع: جورج طرابيشي، المثقفون العرب والتراث.. التحليل النفسي لعصاب جماعي (لندن: رياض الريس للكتب والنشر، 1991) ص32.

والأخلاق⁽¹⁾ وبين المدنية والدين⁽²⁾، فيما ظل الربط بين هذه الثنائيات والتكامل بينها هو سمة المنهج الإسلامي.

ب- سياسة اللحاق بالدول المتقدمة:

تُطرح فكرة اللحاق كاستراتيجية تنموية تحاول الوصول إلى الأنماط الإنتاجية والاستثمارية والتنظيمية والتكنولوجية السائدة في الغرب، الأمر الذي يترتب على ذلك محاكاة النموذج الغربي، سواء في المنطلقات أو الوسائل أو الغايات. والحقيقة أن السعي لتحقيق نمط من أنماط النمو يمثل مذهب أو تجربة اقتصادية معينة، لا بد أن يرافقه الأخذ ببعض الخيارات الثقافية والتشريعية لذلك المذهب أو تلك التجربة، وهذا واقع لا بد أن تقود إليه سياسات اللحاق التي تفكر بها بعض الدول، لهذا يصح القول: إن التنمية التي لا تراعي الواقع الموضوعي، ولا تلجأ إلى الطرق والوسائل المنسجمة مع أهداف المجتمع وغاياته، لا يمكنها أن توفر شروط الإقلاع، فضلاً عن تحقيق اللحاق بالدول المتقدمة.

وإن كان من الأهداف البارزة التي تحكم فكرة اللحاق، بلوغ ما وصلت إليه التكنولوجيا الغربية عن طريق استيراد الأجهزة والمصانع والخطط والخبراء، فالواقع أثبت أن ذلك منهج لا يقود إلا إلى تقدم كاذب، إن لم يكن يائساً ف«الغرب يريد» كما يقول الدكتور عبد الله النفيسي - أن يجعلني دائماً متعلماً لديه، وأن يوهمني أنني مهما حاولت اللحاق به، فمعدل إنتاجه أسرع بكثير من معدل لحاقي به، وبالتالي تتسع الفجوة بيني وبين الغرب، فأصاب بالصدمة الحضارية، وأجري يائساً وراءه

(1) نقصد الأخلاق هنا بمعناها الرباني السامي لا بمعناها النفعي الذي تعرض له عالم الاجتماع المعروف «ماكس فيبر» حين حاول الربط بين «الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية».

(2) قد يستخدم المشروع الغربي الدين لغايات نفعية، وقد يعبر عنه بتعبيرات جليظة، لكنها فارغة المضمون، من قبيل الكتابة على الدولار الأمريكي عبارة «In God We Trust».

حتى الموت»⁽¹⁾.

وليس في هذا دعوة إلى «الإضراب عن النمو» أو «الانسحاب من السباق الحضاري»، كما يفهم ذلك «جورج طرابيشي»⁽²⁾؛ لأن التحري عن الطريق المعبر عن واقعية الحركة في حدود الإمكان الفني، وواقعية الحركة في سباق المعادلة الاجتماعية ومنطق الغايات الخاص، قد يستلزم بالضرورة تغيير مضمار السباق⁽³⁾.

إن فكرة اللحاق تجد سندها في بعض النظريات والاتجاهات الإنمائية كالنظرية «الدورية» والنظرية «التطورية» والاتجاه «الانتشاري» واتجاه «التكامل مع النظام الدولي» وغيرها⁽⁴⁾ من النظريات التي تفسر التخلف والتقدم وفقاً للمراحل التاريخية، واعتبار ما مرت به أوروبا قانوناً عاماً يمكن أن تمر به سائر الدول المتخلفة إذا ما قطعت الأشواط نفسها، أو أعادت إيجاد العوامل التي يُعزى إليها نجاح الثورة الصناعية.. وكل ذلك باطل لعدة أسباب منها:

1- إن التاريخ لا يُعيد نفسه، أو على الأقل لا يتكرر بالطريقة نفسها⁽⁵⁾، نظراً لاختلاف المراحل التاريخية من جهة، وتفاوت الظروف والخبرات لدى الشعوب المختلفة من جهة أخرى.

(1) أورده جورج طرابيشي، المرجع السابق، ص 32 .

(2) المرجع نفسه، ص 32

(3) انظر في توضيح هذا المعنى، وعلى المستوى الاختيار التكنولوجي، جورج المصري، نحو تصور حضاري تنموي في المجتمعات العربية الإسلامية، مستقبل العالم الإسلامي، السنة 3 ، العدد 9، مالطا، 1993م، ص 223.

(4) انظر عرضاً لهذه النظريات والاتجاهات في: السيد محمد الحسيني وآخرون، مرجع سابق، ص 141؛ وراجع في نقدها: عبد الخالق عبد الله، العالم المعاصر والصراعات الدولية، عالم المعرفة، الكويت، 1409هـ/1989م، ص 211-212.

(5) جورج فرم، الاقتصاد العربي أمام التحدي، دراسات في اقتصاديات النفط والمال والتكنولوجيا، ط1 (بيروت: دار الطليعة، 1977م) ص 228.

2- إن هذه النظريات وهي تتغافل الأبعاد القيمية والتقاليد والعادات الخاصة لكل مجتمع تأتي افتراضاتها بعيدة عن خصوصية كل معادلة اجتماعية، لهذا تظن خطأً بأن نموذج التنمية والتحديث الغربي هو المثال المطلق الذي يجب تعميمه، ولا توفيق للآخرين دون الاهتداء إليه.

3- تتوهم هذه النظريات حين تتصور أن مجتمعات الجنوب هي الآن في مرحلة شبيهة بمرحلة سبق أن مرت بها المجتمعات الرأسمالية، وبالتالي فإن اقتراحها للأفكار والنظم الغربية، وتوصياتها بالاعتماد على الخطط والبرامج التي سارت عليها هذه المجتمعات لا يؤدي في واقع الأمر إلا إلى تنمية مشوهة.

إن سياسة اللحاق على النحو الذي يطرحه الفكر التنموي الغربي والفكر التابع⁽¹⁾ تؤدي بطبيعتها إلى الارتباط بمراكز القوة والثروة والقرار، فضلاً عما تؤديه من مساس بالهوية واضمحلال للخصوصية، لهذا يطرح التفكير الإسلامي رؤية تنموية في إطار مشروعه الحضاري تترابط خلاله (الغايات) و(الوسائل) و(المعادلة الاجتماعية) ومقتضيات (البناء الاجتماعي) كل في شبكة واحدة.. ويشكل مبدأ (الهوية) على الصعيد الثقافي، ومبدأ (الاعتماد على الذات) على الصعيد الاقتصادي، ومبدأ (الأخذ بالشرعية) على الصعيد القانوني، ومبدأ (التعاون والانفتاح) على صعيد العلاقات الدولية، الأركان الأساسية في استراتيجية التنمية الإسلامية.

ج- مفهوم الحاجات:

(1) مارست اليابان في بداية عصرها التنموي المعاصر سياسة لحاق، ولكن من نوع آخر وضمن استراتيجية يعرف معظم الدارسين طبيعتها المستقلة.

الطعام والشراب واللباس والسكن والصحة والنقل والحرية والتعليم، حاجات ضرورية يشترك فيها الناس جميعاً، ولكن حدود الإشباع وطرقه وأساليبه تختلف من مجتمع إلى مجتمع ومن عصر إلى عصر، وفقاً للرؤى والظروف المختلفة، لهذا فإن من المنطقي أن تكون للإسلام نظرتة الخاصة للحاجات، سلعاً كانت أو خدمات أو حاجات معنوية.

وللتوضيح يمكن القول: إن الحاجة في سياق النموذج التنموي الإسلامي تخضع إلى المفاهيم والاعتبارات التالية:

- تكامل الحاجات:

التركيز على الحاجات المعيشية والحقوق والحريات الفكرية والإنسانية، يشكل دون شك منظوراً متقدماً للحاجات، إلا أنه يظل منظوراً ناقصاً إذا لم تؤخذ الحقوق الروحية والتعبدية وحرية التعبير عن المثل الأخروية بنظر الاعتبار، لهذا يمكن القول: إنه لا يمكن من أجل الحاجة المادية التضحية بالحاجة الروحية، فمثلاً لا يمكن الموافقة على تشجيع الإفطار في رمضان بحجة أن الصوم يمثل تفريطاً في الجانب الإنتاجي، أو التسليم بمنع أداء فريضة الصلاة، بالنسبة للعاملين، أثناء فترة العمل، بذريعة أن ذلك يمثل إهداراً للوقت، أو إصدار اللوائح التي تمنع السفر إلى الديار المقدسة لأداء فريضة الحج بهدف توفير العملات الصعبة.

وبالمقابل، لا يمكن التفريط بالحاجات العضوية والمادية تحت دعوى الزهد والإعراض عن الدنيا، وتحقيق مثالية التبعيد: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (الأعراف: 32)، وفي الحديث: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي

أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»⁽¹⁾،
بل إن إشباع الحاجات المادية ضروري لتنمية الحاجات الروحية، فالموازنة بين الجانبين
المادي والروحي والتكامل بينهما هو المنهج الذي يعبر عنه الإسلام.

- شرعية الحاجات وشرعية وسائل إشباعها:

شرب الخمر وتعاطي المخدرات ولعب الميسر والزنا والرقص الخليع واللغو غير
البريء، ونحو ذلك من الدوافع والسلوكيات التي حرمها الله تعالى، لا تعد من
الحاجات الإنسانية المطلوب توفيرها.

فنوع الحاجة يخضع للمعيار الشرعي، وكذلك أسلوب إشباعها ووسائله، ولا يجوز
اللجوء إلى غير الشرعي في كل ذلك إلا في حالات الضرورة القاهرة، وضمن بعض
الحالات، وفقاً لضوابط قاعدة «الضرورة تقدر بقدرها»، فالإنسان في الإسلام كائن لا بد
أن يكون منضبطاً، ويحكمه منطق الحلال والحرام، سواء على مستوى نوع الإشباع أو
كيفية أو كميته، إذا ما كان يخضع هو الآخر لهذا المنطق ومقاييسه.

- الحاجات ومنطق الاعتدال:

إن الحاجات ليست مطلقة أو لا حدود لها، فإذا كان إشباع أكبر قدر من
الحاجات الأساسية والكمالية مطلوباً، وهو هدف أساس في أي تنمية، فإن الحاجة
وفقاً لغايات التنمية الإسلامية تعرف ضمن سياقها الاجتماعي وشروطها الأخلاقية،
وليس ضمن ما تستدعيه الرغبات الحرة أو الدوافع الاستهلاكية التي ينساق وراءها
الناس تحت ضغط شهوات الشراهة والطمع والغيرة وحب الاقتناء.

إن مفهوم الحاجات غير المحدودة غير مستساغ إسلامياً، لأن مفهوماً كهذا

(1) أخرجه البخاري.

سيجعل الإنسان وكأن الدنيا كل همه، ومفهوماً كهذا سينطوي على إغراءات لا تتسق مع التكامل الذي ينشده الإسلام للإنسان، على نحو ما سنتطرق إليه بعد قليل، فالعود على إطلاق الرغبات والتهالك على متاع الدنيا وملذاتها من شأنه أن يؤدي إلى نفسية الشره، ويوقع الفرد والمجتمع في فتنة الترف: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْنَا الْقَوْلُ فَنَدَمْنَاهَا نَدْمًا مُبِينًا﴾ (الإسراء: 16)، لهذا فإن ترسيخ مبدأ الاعتدال يشكل في السياق التنموي الإسلامي، وعبر أدوات التربية والقانون، أحد السبل المؤدية إلى تحقيق التوازن والتكامل في المجتمع.

- الحاجات والموضوعية:

تتم التنشئة في إطار المشروع الحضاري الإسلامي بمبدأ صيانة النعمة والاقتصاد بالرزق والمحافظة عليه، وتجنب التبذير والفاقد حتى بالنسبة لماء الوضوء «ولو على نهر جار»، لأن التعود على الاستهلاك غير المنطقي وغير الضروري من شأنه أن يؤدي إلى نتائج عبثية ضارة، كما هو الحال في ارتداء بعض النسوة في المنطقة العربية لمعاطف الفراء الثمينة التي لا يستلزمها المناخ المحلي القائل، أو في حالة اندفاع بعضهم لإقامة الولائم الفندقية الباذخة دون مبرر، أو في تناول آخرين لطعام «الكافيار» الغالي السعر، دون حاجة ذوقية حقيقية، أو في استيراد مواد التشبيد والتحول إلى النمط المعماري الأجنبي، وهجر المواد والأنماط المعمارية المحلية، أو غير ذلك من السلوكيات التي يتحكم فيها هاجس المكانة أو الوجاهة أو التفاخر أو المقارنة الحسودة أو التماثل بالآخرين⁽¹⁾.

- الحاجات ومنطق الصراع:

(1) راجع ر. بودون وف يوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، مرجع سابق، ص 257-259.

إن شيوع الميول الاستهلاكية، والاتجاه نحو افتعال بعض الحاجات، تقليداً لواقع الاستهلاك وأنماطه في المجتمعات الغربية، من شأنه أن يوقع المجتمع المسلم في شرك التبعية، فتزايد استيراد الأشياء المصنعة في الدول الغربية وإدخالها في صلب الحياة اليومية، يولّد ولا شك حالات من الارتباط المادي والنفسي والثقافي بمراكز التصدير، كما يؤدي بمرور الزمن إلى الاعتماد على الأجانب، والاسترخاء المقعد عن همة النهوض أو ممارسة التحدي.

كما أن تعاظم الطلب الخارجي وتلبيته باستيراد منتجات نهائية، أو من خلال إقامة صناعات محلية لإحلال ما أوجده نموذج الاستهلاك الأجنبي من أدوات وخدمات وتكنولوجيا⁽¹⁾ لا يؤسس لمشروع تنموي حقيقي، ويفقد المجتمع حصانته وخصوصيته وبالتالي استقلاله.

إذن، وفي ضوء ما تقدم، يتبين لنا أن الحاجة في المنظور الإسلامي تحكمها المعايير الشرعية ومقتضيات الحياة الاجتماعية الخاصة، فضلاً عن منطق الصراع ومواجهة التحدي، وبناءً على ذلك لا يمكن الرضا بإسقاط الحاجات في مفهومها الغربي على المجتمع الإسلامي لما لذلك من تعارض مع طبيعة هذا المجتمع وانحراف عن الغايات التي يصبو إليها مشروعه الحضاري.

د - مفهوم الربح والخسارة:

الربح المادي وحسابات الجدوى الاقتصادية والمكاسب النقدية، لا تشكل أهدافاً أو شروطاً وحيدة للممارسات الاقتصادية في الإسلام، فبعض ألوان الإنتاج والاستثمار والأنشطة الاقتصادية والتجارية قد تكون أدوات لغايات غير ربحية إذا

(1) مصطفى حسن علي، شركاء في تشويه التنمية، ط1 (بيروت: دار الطليعة، 1983م) ص55.

ما استدعت ذلك مقتضيات التكافل أو التوازن أو الإنقاذ أو حتى طلب «الثواب» المجرد.

والربح المادي حين ينطوي على ضرر بالآخرين لا يعد ربحاً، فالسعر الزائد نتيجة الاحتكار يمثل نقصاً في ذات المحتكر، وإرهاقاً لذوات الآخرين، والفائدة التي تنأى من استثمار رأس المال النقدي دون مشاركة في مسؤولية الغرم «رباً» يملكه الدين، وإتلاف المواد الغذائية الذي قد يساعد على استقرار الأسعار وتوازنها هو هدر آثم وعمل لا أخلاقي.

إن المفهوم الشمولي التكاملي يأبى التجزيئية التي تتعامل مع الأنشطة الاقتصادية بمعزل عن شروطها الأخلاقية والاجتماعية، كما هو الحال في:

- رفع الدعم عن السلع الأساسية للجمهور، بحجة تقوية ميزان المدفوعات، أو دعم القدرة على سداد الديون الخارجية.

- تعطيل فريضة الحج لتوفير بعض النفقات الخارجية، أو الحفاظ على الرصيد القومي من العملات الصعبة.

- تشجيع الإفطار في رمضان لتقوية وتيرة الإنتاج في هذا الشهر.

- إباحة الزنا أو القمار أو الترخيص لمخدراته جذاباً للسواح الأجانب، وتوسيعاً لحصيلة الضرائب العامة.

- إغراء رؤوس الأموال الأجنبية، ولو في شكل بنوك ربوية أو مشاريع استهلاكية أو ترفيهية وذات طابع استفزازي بزعم تحريك الاقتصاد الوطني.

كل هذه الإجراءات وأمثالها مرفوضة في ظل نموذج ليس من سياسته قصر الهم على مجرد الربح والتوفير والجباية وتقوية ميزان المدفوعات على حساب الثوابت الشرعية والواجبات أو الحاجات الاجتماعية الضرورية، أو على حساب الاستقلال

والخصوصية الثقافية؛ لأن المشروع التنموي الإسلامي جزء من مشروع حضاري يسعى في عملياته الاقتصادية، إلى جانب تحقيق الأهداف المعيشية والمادية، الحفاظ على القيم والنمط الاجتماعي الخاص، وإغناء الناس بشروط الالتزام الديني، وتلك غايات لا يمكن النكوص عنها.

- دور الأسرة والمرأة في التنمية ومفهوم الربح والخسارة:

تطرح فكرة العائلة الصغيرة كأحد الاختيارات الحديثة التي تشكل إطاراً اجتماعياً يوافق، في نظر بعضهم، شروط التنمية المطلوبة، مما يعني أنه من الأفضل التحول عن نظام العائلة التقليدية الكبيرة التي تتميز بها المجتمعات المسلمة.

فإذا افترضنا صحة هذه الفكرة، وسلمنا جدلاً بأن الأخذ بها سيقود إلى نتائج فعالة على الصعيد الاقتصادي، فإن التنمية الإسلامية لا تلجأ من أجل بعض النتائج المادية إلى ما من شأنه زعزعة منظمة الأسرة وإضعاف مقوماتها المعنوية، فالتصدع الحاصل للأسرة في المجتمعات الرأسمالية والاشتراكية، والنتائج السلبية لذلك، غير خافية على أحد.

إن الأسرة في المجتمع الإسلامي هي إحدى ثوابت الحياة الاجتماعية، ومن الطبيعي أن لا يعتمد نموذج التنمية الإسلامية إلى تخريب نظام العلاقات فيستبدل الأسرة الذرية بالبيت الكبير، ناهيك عن أن مقولة المردودية في نظام الأسرة الذرية قد كذبت التجربة الاقتصادية في الهند حين انتقلت التنمية هناك من اقتصاد التبادل إلى اقتصاد السوق من غير أن يحتاج الأمر إلى إحداث تغيير في بني العائلة التقليدية⁽¹⁾.

إنه في إطار المشروع الاجتماعي الإسلامي يتاح للمرأة الحضور على مسرح

(1) المعجم النقدي لعلم الاجتماع، مرجع سابق، ص 540؛ وانظر السيد محمد الحسيني، مرجع سابق، ص 92.

الحياة الإنتاجية والخدمية، وذلك ضمن السياق الطبيعي لطاقتها، وبما لا يتعارض مع أولوية دورها الأمومي والأسري، علماً بأن نجاح التنمية لا يتوقف بالضرورة على زج المرأة في المجالات التي لا تناسبها، والتي قد يكون لدخول المرأة فيها انعكاسات سلبية على الصعيدين الفردي والاجتماعي.

- فكرة البنك اللاربوي ومفهوم الربح والخسارة:

إذا كان النظام المصرفي كأحد مؤسسات النظام الاقتصادي لا بد أن يُؤصّل على الوجه الذي لا ينفصل فيه البنك عن غايات التنمية العامة، وهذا لا يتحقق ما لم يتجاوز البنك مهامه التقليدية كأداء الخدمة المصرفية وتقديم القروض والتسهيلات المالية، إلى الإسهام في خدمة التنمية وأهدافها العامة، علماً بأن هذا التصور لا يتوفر دون وجود دوافع عقيدية وموقف رسالي لدى مؤسسي البنك يدفعهم إلى الاستعداد للتضحية بشيء من الربح أو المخاطرة⁽¹⁾ بغية إنجاح تجربته كبديل للظاهرة المصرفية الربوية، بالإضافة إلى توظيف بعض أنشطته ضمن قنوات الإسهام في النهضة الاقتصادية والاجتماعية.

لذا فإن طبيعة البنك اللاربوي تفترض دوراً توجيهياً يمكن أن يمارس عبر دفع مؤسسات الأعمال نحو الاختيارات المناسبة والنوعية التي تستجيب أو تواكب الحاجات الحقيقية للمجتمع، فمثلاً حين يقدم البنك قرضاً لا يكتفي بمجرد التأكد من قدرة المقترض المالية على الوفاء، أو حصول الثقة بمركزه الائتماني، بل لا بد أن يدرس معه نوعية العمليات التي ينوي القيام بها ليوجهه⁽²⁾ نحو الصالح منها، سواء من حيث ضمان الطبيعة الشرعية للمشروعات أو من حيث جدواها الاقتصادية والاجتماعية..

(1) محمد باقر الصدر، البنك اللاربوي في الإسلام، ط8 (بيروت: دار التعارف، 1403هـ/1983م) ص12، 78.

(2) نفسه.

وهذه السياسة⁽¹⁾ إذا كانت تفوّت على البنك بعض فرص الربحية، فتلك ضريبة لا بد أن يؤديها البنك الإسلامي من أجل خدمة منظوره الحضاري وغاياته الرسالية.

(1) في ضوء هذه السياسة يمكن أن نقوم تجربة البنوك الإسلامية القائمة اليوم.

ثانياً: تحقيق العدل والأمن المعيشي:

من المسلم به هو أن الإنتاج يعد ركناً أساسياً في كل التنمويات ومنها التنمية الإسلامية، والتساؤل الذي يثار هنا هو: لمن ننتج؟ وما غاية الإنتاج؟

فإذا كانت الرأسمالية تعتبر زيادة الثروة في المجتمع غاية أصيلة بصرف النظر عن مدى انتشارها وكيفية توزيعها على الأفراد، فإن الإسلام يهتم كثيراً بعملية التوزيع وإحلال التوازن كي لا تكون دولة بين الأغنياء، يقول تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ (الحشر:7)، وليحقق للأفراد أمنهم المعيشي الذي يحررهم من الحاجة ويسر لهم استثمار مواهبهم وأداء رسالتهم في الحياة.

لهذا كان البعد الاجتماعي للثروة هو أحد محددات مشروعية الحياة والتصرف واتجاهات الإنتاج والاستهلاك وغيرها من الأنشطة الاقتصادية، فرفع معدلات الإنتاجية وتحقيق الادخار والتراكم وكسب الأسواق الخارجية حين تتحول إلى أهداف منفصلة عن أهداف توفير الحاجات الأساسية وتوفير مستلزمات العيش الكريم، إنما يمثل اتجاهات تفقد هذه المزايا الاقتصادية قيمتها الإنسانية، وتحول العمل الاقتصادي أو التجاري من وسيلة ذات أهداف اجتماعية وحضارية إلى غاية تكرر الحالة التي أطلق عليها مالك بن نبي: «الاقتصادانية»⁽¹⁾، أي تعظيم القوة المادية كغاية مطلقة، وهي الحالة التي ينوء بها الواقع التنموي للنظم الرأسمالية.

من هنا كان من أهم غايات التنمية في إطار المشروع الحضاري الإسلامي توفير

(1) مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، ترجمة عبد الصبور شاهين، ط3 (دمشق: دار الفكر، 1407هـ/1978م) ص37-41.

ما هو أساسي وضروري، وهو ما يصطلح عليه فقهيًا بـ«حد الكفاية» الذي يُعنى به رفع مستوى معيشة الناس وتحسين ظروف حياتهم الإنسانية، والذي هو مرتبة أعلى من «حد الكفاف»، وعلى هذا الأساس كان الدخل الحقيقي للأفراد في المجتمع الإسلامي هو أحد معايير تحقق التنمية، وليس دخل الفرد في المتوسط الحسابي، كما في المعيار الحديث، الذي يداري في حقيقته على مفارقة اجتماعية الفقر المدقع بالغنى الفاحش.

وفي ضوء الملاحظات السابقة يصبح من اللازم على إدارة التنمية الإسلامية، على صعيد السياسات، تجنب اللجوء إلى استراتيجيات اقتصادية شائعة في التطبيق المعاصر من قبيل «التصنيع من أجل التصدير» أو «إحلال الواردات» التي تحاول الأخذ بها بعض البلدان النامية التي يشغلها ميزان المدفوعات أكثر مما يشغلها «التوازن الاجتماعي» وتحرص على سلة العملات الأجنبية أكثر من حرصها على توفير ضروريات العيش أو الحفاظ على قيم المجتمع ومقوماته الحضارية.

من جهة أخرى إذا كانت بعض السياسات التنموية ترى أن تدخل الدولة في دعم المواد الأساسية لغالبية الناس ومحافظتها على استقرار الأسعار من شأنه أن يخل بالكفاءة الاقتصادية ويضر بقضية النمو وفق ما ينصح بذلك خبراء البنك الدولي، فذلك فهم غير اجتماعي للكفاءة والنمو، وهو فهم كثيراً ما يظهر في أوساط دعاة الاتجاه الانفتاحي المرتبط بالنظام الدولي الرأسمالي.

والرفض الإسلامي لمثل هذه السياسات، لا تزعزعه ظاهرة الانتعاش الشكلي في الحياة الاقتصادية، ولا النمو القطاعي (الذي لا يحدث إلا لصالح فئة معينة دون أن

يكون نمواً في إنتاجية العمل الاجتماعي العام⁽¹⁾ لأن التنمية في منظورها الإسلامي لا تشغلها أساساً قضية التراكم الرأسمالي أو تعظيم مردودية الدخل القومي أو زيادة الصادرات كأهداف تُقصد لذاتها، كما يسعى لذلك المنظور المادي اللا اجتماعي؛ لأن المسؤولية الاجتماعية لا بد أن تعطي الأسبقية للأهداف التي تتوفر من خلالها حقوق الناس في القوت والعمل والسكن والتعليم والخدمات والضمان الاجتماعي ونحو ذلك، والتنمية المتوجهة نحو الداخل، المهمومة بكرامة العيش هي الأقدر من غيرها على توفير هذه المطالب.

إن مصداقية المشروع التنموي الإسلامي لا تتحقق دون السعي إلى تحقيق نمو الحياة الاجتماعية والإنسانية في شتى أبعادها، ومنها البعد العيشي، لهذا فمن الطبيعي أن يهتم هذا المشروع بمبدأ كرامة العيش ويعطيه أولوية فائقة، فيسعى إلى محاصرة الفقر والتفاوت الطبقي بمختلف الأدوات التشريعية والاقتصادية والأساليب الاجتماعية والتربوية، كما يعمل على تحقيق الكفاية والعدل والمساواة والتكافؤ باعتبارها من الأهداف التي لا يمكن التضحية بها من أجل أهداف من قبيل: دعم مركزية السلطة أو تحقيق القوة.

إن دعم المركزية وبناء القوة داخلياً، وتقوية الدور العلائقي والتفاوضي للدولة على المستوى الخارجي أمور مطلوبة دون شك، إلا أن ذلك ينبغي أن لا يتم على حساب الناس في أساسيات حياتهم في الزمن العادي والظروف غير الاستثنائية، لأن

(1) مصطفى حسن علي، شركاء في تشويه التنمية، مرجع سابق، ص 68-69.

توفير الغذاء والسكن والمياه الصالحة للشرب والكهرباء والمواصلات ونحوها من الضروريات والضمانات هي في الرؤية التنموية الحضارية دعم للحرية والعدالة وتحقيق للكرامة الإنسانية، ولا ننسى أن الإسلام حين يقدم التنمية كأحد مداخل ترقية الحياة على الصعيد الاجتماعي الداخلي، فإنه يطرحها أ نموذجاً للقدوة على الصعيد الخارجي؛ وتحقيق الهدف الثاني (الخارجي) مرتبط بالضرورة بتحقيق الهدف الأول (الداخلي)، إذ كيف تتجلى مصداقية نموذج التنمية الإسلامي إزاء الآخرين إذا لم تكن ظواهر البؤس والتخلف والتسول في الداخل قد مُحيت، وتوافرت للناس شروط حياتهم الطيبة.

والشيء الذي لا بد من تأكيده هو أن المشكلة الاقتصادية ليست أساساً مشكلة ندرة أو إنتاج بقدر ما هي مشكلة توزيع، فالله سبحانه وتعالى قد وفر مصادر الرزق وسخرها لكل كائن: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَةَ وَبَاطِنَةً﴾ (لقمان:20)، غير أن هذه النعم الوافرة، مع افتراض السعي الإنتاجي، تفتقر إلى عدالة في التوزيع، ف«ما مُتَّعَ غني إلا بما جاع به فقير، وما من نعمة موفورة إلا وبجانبها حق مُضَيِّع»⁽¹⁾.

من هنا كان اهتمام الإسلام بالقضية التوزيعية كبيراً، وعلى مختلف المستويات التشريعية والاجتماعية والتربوية، بما لا يقل عن اهتمامه بالقضية الإنتاجية، لهذا جعل من محاربة الفقر، وتوفير ضمانات الحد الأدنى، وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة والتكافل والتوازن في صلب أهدافه الاجتماعية والاقتصادية، فمثلاً لو توقفنا عند

(1) من أقوال الإمام علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

صعيد الخدمات التي تقدمها الدولة للمجتمع لا يمكن قبول ترجيح جهة على أخرى أو مدينة على ثانية دونما مبرر حيوي عام، فبناء المرافق العامة أو تعبيد الطرق أو إقامة شبكات الصرف الصحي أو تقديم الخدمات الطبية أو التعليمية أو الاجتماعية أو البيئية، لا يتم وفقاً للاعتبارات السياسية الضيقة، أو اعتبارات المردودية بمعناها الاستثماري، كما في حالة المناطق الصناعية أو الإنتاجية أو حتى السياحية، أو انسياقاً نحو نزعة التحيز الجهوي التي تفرضها ميولات الحكام وأهوائهم العشائرية أو الجغرافية، أو خضوعاً لمبدأ التمييز بين الحضر والريف أو المناطق الراقية والمناطق الشعبية، بل يتم كل ذلك وفقاً للاحتياجات الطبيعية والموضوعية للمدن والأرياف والمناطق المختلفة دونما تفرقة أو تمايز.

وأخيراً يمكن القول: إن التنمية في النموذج الإسلامي حين تكون وسيلة لتحقيق كرامة العيش وتحقيق العدالة والمساواة وتقدم الحياة الاجتماعية، فلا بد لهذه الأهداف من تأصيل قانوني، أي أن تطرح بصفتها قواعد قانونية وواجبات سياسية تتحمل مسؤولية تشريعها وتنفيذها الدولة وإدارتها التنموية، علاوة، كما أشرنا، على طرحها على الصعيد التربوي والاجتماعي.

ثالثاً: تحقيق المنعة والاستقلال وصيانة النموذج:

لا يمكن لأي فكر أو مشروع حضاري أن يتجسد بشكل حي دون إطار نظامي له قواعده المادية المتينة، التي تشكل ضمانة حيوية للصون والنهوض والاستمرارية، لهذا فإن تأسيس القاعدة المادية والإنتاجية يعد أحد الأركان المهمة في بناء المجتمع الإسلامي وتكوين حضارته، فتوفير المتطلبات الأساسية للمجتمع والدولة، وتحقيق التطور التكنولوجي على الأصعدة الصناعية والزراعية والعسكرية وغيرها، وعلى النحو الذي يحقق قدرأ أساسياً من الاكتفاء الذاتي سيعطي للدولة والمجتمع قيمتهما المعترية، وسيساعدهما على المبادأة وحرية القرار والقدرة على الاستمرار بكفاءة دون خشية من اختراق أو حصار، بينما الاحتياج إلى (الآخر) من شأنه أن يضعف الإرادة ويجعلها رهينة الضغوطات والتعسف الخارجي مما يخل ذلك بالاستقلال.

من هنا فإن التنمية بصفقتها مقومأ حضارياً وأداة من أدوات تحقيق المنعة وصيانة المشروع الحضاري، لا بد أن تعتمد على استراتيجية «الاعتماد على الذات» وتستهدف تحقيق الدولة القوية؛ لأن «الدولة الرخوة» على حد تعبير الاقتصادي السويدي «جونز ميردال» هي من مؤشرات التخلف⁽¹⁾، والتخلف بطبيعته يقود إلى الحاجة فالضعف فالتبعية فالانكشاف على الخارج.

من هنا كان لموضوع الاستقلال حساسيته في الفكر السياسي الإسلامي، مثلما له

(1) أورده جورج قرم، تهافت آيديولوجيا التنمية والتعاون الدولي، مجلة الفكر العربي، العدد 1، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1978م، ص40.

الحساسية ذاتها على الصعيد الاقتصادي، حتى أن النيل منه على الصعيد المذكور لا يُعد مجرد تفريط في شأن مصالح الوطن الاقتصادية، بل هو أيضاً إخلال بمقتضى الالتزام الديني، فإذا كان التمكن من الجانب الصناعي من فروض الكفاية في المجتمع، فإنه في حالة حصول عجز أو خلل في هذا الجانب سيجعل منه فرض عين يجب على كل مكلف الإسهام في سده أو معالجته، بل لولي الأمر أن يلزم أي جماعة من الناس للنهوض بما يخدم تحقيق هذا المقصد⁽¹⁾.

وما ينطبق على قطاع معين ينطبق على بقية القطاعات الاستراتيجية كالغذاء والمعرفة والسلاح والدواء ونحوها.

إن مقولة الاستقلال التي تصون الخصوصية وتساعد على حرية ممارسة الفعل الحضاري وتحول دون الاستضعاف لا يمكن اعتبارها دعوة إلى القطيعة مع الآخرين، فالإسلام حتى في بنيته الدينية لم يعرف القطيعة لا مع الأديان السابقة ولا مع المجتمعات والحضارات السابقة واللاحقة، فالتعامل والتفاعل والتعاون مع الآخرين فيما هو خير ومفيد ووارد، بل ليعدُّ من الحكيم التي يقررها الإسلام على طريق تطوير الإنسان المسلم فرداً أو جماعة، وبهذا المعنى يمكننا تفسير مقولة «التنمية المستقلة» في إطار المشروع الحضاري الإسلامي.

(1) انظر فهمي هويدي، رغيف الخبر.. الأزمة والعبرة، جريدة الأهرام، 18/4/1989م.

رابعاً: تحقيق شروط التكامل الإنساني:

الإنسان كائن مركب تتحكم فيه حاجات المادة والعقل والروح، وإن أي مشروع يركز على جانب ويهمل الجوانب الأخرى ما هو إلا مشروع مختل وغير متكامل، ومن هنا تجد مقولة: «التنمية الشاملة» أساسها في طبيعة التكوين الإنساني، الأمر الذي يدفع إلى اعتبار النظرة المادية السائدة في كثير من التنمويات المعاصرة نظرة تجزئية ليس من شأنها إلا إفراز الأزمات وإنتاج الخلل، فالسيطرة العلمية على العالم إذا لم تتحول إلى سيطرة على الذات باتجاه تكاملها تفقد قيمتها، ومن شأنها أن تقود الإنسان إلى منعطف خطير حين تجعل نواتجها أداة في خدمة القوة بعيداً عن أي تسام إلهي⁽¹⁾.

وليست مشكلات نمط النمو الغربي، سواء على المستوى الداخلي أو في انعكاساته الخارجية، إلا نتيجة لتغليب النزعات المادية والأبعاد النفعية على البعدين الروحي والأخلاقي.

وإذا كانت التنمية الإسلامية هي تنمية شاملة، بحكم انطلاقتها من نظرة الإسلام التكاملية، فإن هدف تأمين متطلبات الوجود الحيوي للأفراد والجماعات يتكامل مع مطلب توفير الشروط الحياتية الخالية من الضمور الأخلاقي وجفاف الروح، فالجرائم والانحرافات التي تخل بالشخصية وتحدث فيها تصدعاً كالقتل والسرقه والنهب والاحتيال والكذب والتزوير والخيانة والزنا ونحوها، كثيراً ما تنشأ في ظل ظروف الفقر والبطالة والعوز والتفاوت والتردي، التي تشكل مناخات لإنتاج النماذج المنحرفة

(1) قارن روجيه جارودي، وعود الإسلام، ترجمة مهدي زغيب (بيروت: الدار العالمية، 1984م) ص 20 وما بعدها.

والقلقة والمشوهة، فالذي لا يجد قوتاً في بيته فقد يجد مبرراً للخروج على الناس شاهراً سيفه⁽¹⁾، بل «كاد الفقر أن يكون كفراً»⁽²⁾.

لهذا فإن توفير الإطار الاجتماعي المشبع بالعمل والإنتاج والتعاون والضمان والتكامل، معناه تحقيق التحرر من البطالة وبؤس العوز وعبودية الحاجة ودواعي الصراع، تلك الظواهر التي ينتعش في أجوائها عمل الشيطان، وتتخاذل في ظلها الجماعات.

إن الإشباع العضوي إذن ضروري لتنمية الحاجات المعنوية والروحية⁽³⁾، وما يسعى إليه المشروع التنموي الإسلامي من توفير للظروف المعيشية الفضلى، إنما يستبطن تهيئة الأرضية المناسبة الخالية من دواعي الجريمة والانحراف، ويستهدف ترقية الشخصية وتحقيق نموها الروحي والأخلاقي ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ﴿إِلَيْهِمْ رِجَالُ الشَّيْءِ وَالصَّيْفِ﴾ ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾ ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (قريش: 1-4).

وفي التنمية ذات المنظور التكاملي ما ينعش سايكولوجية الاستشعار بالنعمة، حيث في إطار المجتمع المؤمن يتعمق الاتجاه نحو شكر المنعم والتسبيح بحمده ﴿فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (الجمعة: 10)، ﴿لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (إبراهيم: 7).

(1) استناداً إلى قوله أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه: «إني لأعجب من الرجل الذي لا يجد قوتاً في بيته ولا يخرج على الناس شاهراً سيفه».

(2) من أقوال الإمام علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

(3) هذا ما عبر عنه وببساطة بعض مسلمي آسيا الوسطى حين زارهم عشية الاستقلال عن الاتحاد السوفيتي بعض العرب، الذين كانوا يحملون لهم المصاحف هدايا، وذلك بالقول: «إننا نريد الخبر أولاً كي نكون قادرين على تلاوة المصحف»، والمعنى ذاته عبر عنه أحد المتصوفة السودانيين بالقول: «لا دين بدون عجين».

إذن فالتنشئة التكاملية عبر العوامل الاقتصادية والمادية هو ما يستهدفه المشروع التنموي الإسلامي في معظم فعالياته، بينما المشروع التنموي ذو النزعة المادية التجزئية حين لم يضع ضمن حساباته نمو الإنسان على الصعيدين الروحي والأخلاقي، وبين ما هو دنيوي وديني، كان من الطبيعي أن لا نرى في ظواهر الرخاء والوفرة والرفاهية السلعية أي عامل من عوامل النمو على تلك الصعد، وبالتالي فليس من المستغرب أن تتزايد نسب الجريمة والانتحار، وتتفشى الأمراض النفسية وحوادث الطلاق وعقوق الوالدين وغير ذلك من السلوكيات الشاذة.

فالتنمية التي لا تضع نصب مسيرتها غاية التكامل، فإن نجاحها في توفير الأساسيات والكماليات لا يجعلها أداة في طريق تكوين الإنسان الراقى، لهذا كانت النظرة الشمولية والتكاملية للإنسان ونموه ميزة تميز المشروع التنموي الإسلامي.

خامساً: ممارسة الإنقاذ على الصعيد العالمي:

من المآخذ التي توجه إلى النظام الرأسمالي على المستوى الخارجي ممارساته اللاإنسانية المتمثلة باستنزافه التاريخي لثروات الشعوب المستضعفة، وتخطيطه المبرمج لتعميق تخلفها وتهميشها وإبقائها مجرد أسواق لتصريف بضائعه، فضلاً عن استغلاله لها عن طريق الاستعمار المباشر أو عن طريق التقسيم الدولي للعمل أو من خلال إحكام العلاقات غير المتكافئة، ولم يعد خافياً أن الشركات الاحتكارية الكبرى والشركات متعددة الجنسيات والمؤسسات المالية والتجارية العالمية أضحت أجهزة لاستمرارية هذا الوضع المححف الذي يعد واحداً من أهم الأسباب في إبقاء العالم الفقير المتخلف على فقره وتخلفه.

إن افتقار النموذج الرأسمالي إلى البعد الإنساني في تعامله مع الآخرين هو أحد خصائص هذا النموذج، فلو تأملنا مثلاً ظاهرة الجوع سيدهشنا أن الإنتاج الغذائي العالمي بإمكانه تزويد كل فرد في العالم بما يفيض عن حاجاته من الغذاء اليومي، إلا أنه مع ذلك نجد أكثر من مليار من البشر في العالم الثالث يعانون المجاعة وسوء التغذية⁽¹⁾، نتيجة الاستغلال التجاري وسياسات الغذاء الرأسمالية، فالاستغلال كان ولا يزال أحد العناصر المحركة لديناميكية المشروع التنموي في دول الشمال الغني، وليست الرأسمالية سوى التركيب المؤسسي لهذه الظاهرة، التي أدت إلى العديد من المشاكل التي يعاني منها الإنسان⁽²⁾ في نصف

(1) للمزيد في هذا الخصوص راجع: مور لا بيه وكولينز، صناعة الجوع.. خرافة الندرة، ترجمة أحمد إحسان عبد الواحد، عالم المعرفة، العدد 64، الكويت، 1983م.

(2) من الجدير بالإشارة أن الاستغلال الغربي، وهو يمتد إلى الطبيعة بالشكل المعروف، يعود ثانية نحو الإنسان عن

الكرة الجنوبي.

وقد يحسب البعض أن الغرب الرأسمالي قد استيقظ ضميره وأخذ يلتفت إلى مآسي العالم الثالث عبر ما يسمى بحوار الشمال والجنوب، أو من خلال وضع المشورات والبرامج المقترحة للتنمية، أو تقديم الديون والمعونات، أو إرسال الخبراء وتصدير التكنولوجيا، غير أن كل ذلك، وباعتراف كثير من مفكري الغرب، ما هو إلا تصدير للوهم وممارسة الخداع، ومحاولات لإبقاء الوضع على ما هو عليه؛ لأن أحد مقومات نشأة التنمية الغربية واستمرارها هو هذا الوضع المجحف من علاقات السيطرة والتقسيم والتبعية وبالتالي لم تكن الالتفاتات- وبحسب «إيفان إيلليخ» - غير «عصرنة للفقر» أو تخطيطاً له⁽¹⁾ لا غير.

هنا يثور تساؤل مهم هو:

إذا كان هذا هو واقع النموذج التنموي الغربي في علاقاته مع العالم، فكيف يا ترى سيكون الموقف التنموي الإسلامي لو أتيحت له القدرات والديناميكا الاقتصادية نفسها، وأخذ يمارس الدور العالمي ذاته؟ أي منهج سيتبعه عند ذاك مع الدول والشعوب الأخرى؟

للإجابة عن ذلك يجب التوضيح بأن المشروع التنموي الإسلامي لا يستبعد من حساباته، وهو يتعامل مع الآخرين، مستلزماً بناء القوة وتقوية الدور العلائقي، ولكن ليس من الضروري أن يخرج به ذلك عن مبادئ العدل والرحمة والإنقاذ كمدرجات حضارية تتحمل مسؤولية تجسيدها إدارة الدولة ومعها المجتمع، لهذا

طريق دفن نفاياته الكيماوية والذرية في صحارى وبحار العالم الفقير، كذلك نقل بعض مصانعه الملوثة إلى مناطق وجغرافيات هذا العالم.

(1) جورج قرم، تهافت أيديولوجيا التنمية والتعاون الدولي، مرجع سابق، ص 37.

فليس من الوارد أن تلجأ إدارة التنمية الملتزمة بمبادئ كهذه إلى التعامل غير العادل مع الشعوب، كما في سياسة الربح المنتجة لممارسات شاذة كإتلاف الأغذية أو إحكام آليات الاحتكار أو الاشتراطات الربوية الباهظة، أو اللجوء إلى دعم النظم التسلطية، أو إثارة الحروب والفتن، أو نشر الفساد (حرب الأفيون مثلاً) أو غير ذلك من استراتيجيات يرفضها منطق وحدة القيم والنزعة الإنسانية في الإسلام: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ (النساء: 135).

إن سياسة التعامل الدولي الإسلامي في الوقت الذي تحكمها قيم وضوابط شرعية، فإن المشروع الحضاري الإسلامي معني أساساً بأداء خطاب رسالي لا بد من تجسيده موقفياً عبر العدالة والإحسان⁽¹⁾ والرحمة والكرم والتعاطف⁽²⁾، والبر مع الآخرين⁽³⁾ بخاصة المستضعفين منهم⁽⁴⁾، وهذا هو جوهر «الخيرية» و«الوسطية» التي أشار إليهما القرآن الكريم عند تحدّثه عن مواصفات أمة الإسلام، لهذا ما كان من أهداف الفتح الإسلامي أن يقهر الناس أو يسلب خيراتهم أو يبتزهم اقتصادياً وهو يحمل مهمة التبليغ والهداية «فَرَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْبُرُ النَّعَمِ»⁽⁵⁾، وفي أحكام الزكاة نجد أن الفقه الإسلامي لا يقصر توزيعها على المسلمين، بل يجعله ممتداً إلى

(1) انظر قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ (النحل: 90).

(2) راجع محمد الصادق عرجون، الموسوعة في سماحة الإسلام، ط2 (الدار السعودية للنشر والتوزيع، 1404هـ/1984م).

(3) انظر قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: 8).

(4) انظر قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ (النساء: 75).

(5) أخرجه أحمد، وفي رواية أخرى: «خير لك مما طلعت عليه الشمس».

غيرهم حتى ولو كانوا من الكافرين.

والنموذج الإسلامي حين يبادر إلى تقديم المعونات أو الديون لا يجعل ذلك أداة لغايات نفعية ضيقة أو لفرض شروط أيديولوجية أو استقطاب سياسي، كما تفعل ذلك كثير من الدول اليوم، لأن المبدأ هو أن ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ وأن القيمة الإنسانية في التعامل تظل مطلقة على أية حال.

إن البديل التنموي الإسلامي لا يمكنه التخلي عن مبدأ الإنقاذ، باعتبار ما يتحمله من مهمة رسالية، سواء في تعامله مع أبناء الأمة خارج «دار الإسلام» أو في تعامله مع أبناء الإنسانية جمعاء.

خاتمة:

إن التنمية الإسلامية انطلاقاً من فلسفة مشروعها الحضاري ونظرتها نحو الكون والإنسان والطبيعة والحياة، قد رسمت أنشطتها ضمن هدف تكوين الإنسان الحر المؤمن المتوازن المعتدل الذي تحكمه شريعة الحلال والحرام، وتحركه قيم وغايات العدل والحرية والسمو والتكامل والإنقاذ.

وفي استعراضنا لكل تلكم الغايات نجد أن غاية الغايات في ظل هذا المشروع هي تحقيق العبودية لله وحده والسعي إلى نيل رضاه في كل حال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات: 56).

والحقيقة التي طالما غابت عن أذهان الكثيرين، والتي يحسن أن نشير إليها في ختام هذا البحث هي: أن الذي يحدد غايات أية جماعة بشرية هو «مثلها الأعلى»، فبقدر ما يكون هذا المثل صالحاً وعالياً وممتداً، تكون الغايات صالحة وعالية وممتدة، وبقدر ما يكون هذا المثل محدوداً أو منخفضاً تكون الغايات المنبثقة عنه محدودة ومنخفضة⁽¹⁾.

وحين تجعل التنمية في ظل المشروع الحضاري الإسلامي مثلها الأعلى هو الله سبحانه وتعالى، وتضمن ذلك فلسفتها وغاياتها وأساليبها وأنشطتها وعلاقاتها دون علو في الأرض ولا فساد، فذلك هو الامتياز كل الامتياز.

(1) محمد باقر الصدر، مقدمات في التفسير الموضوعي (بيروت: دار التوجيه الإسلامي).